

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٠

بإنشاء إدارة عامة بوزارة الداخلية

ل الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

و على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ،

و على موافقة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ،

وببناء على ما رأته مجلس الدولة ،

قرر :

( المادة الأولى )

إنشاء وزارة الداخلية إدارة عامة تسمى «الإدارة العامة لتصاريح العمل لدى الهيئات  
جهاز» .

( المادة الثانية )

صدر وزير الداخلية القرارات الازمة لتنظيم الإدارة العامة المشار إليها في المادة  
١٠٩ .

( المادة الثالثة )

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

در برنامج الجمهورية في ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤١٠ ( ٩ يناير سنة ١٩٩٠ )

حسني مباروك